

المحور السادس

حقوق الإنسان 2023

أ.د. أحمد سامي المعموري⁽¹⁾

● تمهيد

بعد أكثر من عقدين من الزمن على التغيير السياسي في العراق لا يزال ملف حقوق الإنسان حاضراً في الأجندة الوطنية والدولية، إذ إن العراق لم يصل حتى هذه اللحظة إلى المرحلة التي تجعله في مصاف الدول التي تكفل حقوق الإنسان وضمان ممارستها وفق الأطر القانونية والدستورية، فالعملية السياسية تشهد بين مدّة وأخرى تحديات مهمة، وأن الفساد لا زال يهدد بالصميم مفاصل حيوية في هيكلية بناء الدول وفلسفتها وقيمها الأخلاقية، وليس الملف الأمني ببعيد عن تلك التحديات فالجريمة المنظمة تشهد واحدة من أوج مراحل نشاطها في البلد، إضافة إلى وجود الجماعات المسلحة خارج القانون، وانتشار سطوتها في الدولة يعد هو الآخر تحدياً كبيراً يهدد تقدم ملف حقوق الإنسان، كما أن التلكؤ والبطء في إيجاد منظومة تشريعية متكاملة توفر الضمانات الكافية والكفيلة بتوفير بيئة قانونية تراعي حقوق الإنسان كل تلك العوامل تعيق تحقيق تقدم نوعي في ملف حقوق الإنسان في العراق، الأمر الذي يهدد إيفاءه بالتزاماته الوطنية والدولية فيما يخص حقوق الإنسان، وهذا الأمر يعدّ من أهم المواضيع التي يجب أن تهتم بها الحكومة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة للحصول على الدعم الدولي وإعادة بناء الثقة بالعراق كبلد متمدن يتعايش ويسير في ركب الأسرة الإنسانية نحو التقدّم والرفاهية ومصالح الإنسان العليا.

● سجل الانتهاكات قراءة في الوثائق الرسمية الوطنية

يشهد البلد تحديات كبيرة في ما يتعلق بملف حقوق الإنسان وما تتعرض لها من انتهاكات قدر تعلق الأمر بالوثائق الرسمية الوطنية، فلا تزال المفوضية المستقلة لحقوق الإنسان معطلة إذ لم يتم تعيين مجلس مفوضين جديد ويتم إدارة المفوضية حالياً بالوكالة من قبل وزير العدل، كما أن الأوضاع في السجون العراقية لا تزال دون مستوى المعايير المعتمدة، إضافة إلى ما شهده البلد من موجة ما سُمّي بـ المحتوى الهابط وأثر ذلك على حرية التعبير وانتهاك الأخلاق العامّة والذوق العام، وهذا ما سنعالجه مفصلاً في النقاط التالية:

(1) أكاديمي في جامعة الكوفة والمدير التنفيذي لمركز الرافدين للحوار.

● المفوضية العليا لحقوق الإنسان

في 8 آب (أغسطس) 2022، كشفت لجنة حقوق الإنسان النيابية، عن انتهاء عمل مجلس المفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق من قبل من مجلس النواب العراقي، ما استلزم انهاء عملهم، حيث إن الدورة المذكورة لأعضاء المفوضية بدأت بمزاولة أعمالها في تموز (يوليو) 2017 بالتالي فإن مدة عمل المجلس انتهى في تموز (يوليو) 2021، ومن المفترض عند حل المجلس بنهاية المدة المقررة تشكيل مجلس مفوضين جديد، وشكل ذلك خلافاً كبيراً في عمل مجلس النواب لعدم تشكيل مجلس جديد أو منح المجلس القديم تمديدًا بسبب تعطل مجلس النواب الذي لم يستطع طيلة الفترة الماضية من تشكيل مجلس مفوضية جديد، علماً أن الأمر النيابي الذي تم بموجبه إحالة أعضاء مفوضية حقوق الإنسان على التقاعد جاء فيه إن الإحالة من تاريخ انتهاء عمل أعضاء المفوضية في 3 آب (أغسطس) 2021، ما يعني أن عمل المفوضية للفترة ما بين على 3 آب (أغسطس) 2021 و8 آب (أغسطس) 2022 تفتقر إلى الغطاء والسند القانوني لعمل المفوضية واستمر هذا الغياب حتى ما بعد هذا التاريخ كون مجلس النواب لم ينتخب مفوضية جديدة، وهذا الأمر يعدّ تعطيلًا لعمل المفوضية وتقيؤس لحقوق الإنسان في العراق خاصة مع ما تعانيه تلك الحقوق من انتهاكات مستمرة.

وعلى الرغم من أن الحكومة العراقية كانت قد جمّدت عمل مفوضية حقوق الإنسان في تموز (يوليو) 2021، بسبب خلافات سياسية ما بين الكتل والقوى البرلمانية جرّاء الإخفاق في الاتفاق على اختيار مجلس أمناء جديد للمفوضية فإنّ معظم أعضائها يمارسون إلى الآن نشاطات مرتبطة بالمجتمع المدني ورصد المشكلات الاجتماعية والحقوقية⁽¹⁾.

وبعد ذلك وفي يوم الثلاثاء 3 كانون الثاني (يناير) 2023 قرر مجلس الوزراء تكليف السيّد رافل ياسين خضير رئيس ديوان الرقابة المالية الاتحادي، بإدارة الشؤون الإدارية والمالية للمفوضية العليا لحقوق الإنسان وذكر المكتب الاعلامي لرئاسة الوزراء في بيان، أنه «استناداً لأحكام المادة (103) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005، قرر مجلس الوزراء تكليف رئيس ديوان الرقابة المالية الاتحادي، بإدارة الشؤون الإدارية والمالية للمفوضية العليا لحقوق الإنسان، بوصفها الجهة الرقابية المستقلة المرتبطة بمجلس النواب⁽²⁾.

وفي السياق نفسه صوّت مجلس النواب في يوم الاثنين 28 شباط (فبراير) 2023، على تشكيل لجنة لاختيار أعضاء مجلس المفوضين للمفوضية العليا لحقوق الإنسان بعد انتهاء عمل مجلس المفوضية العليا لحقوق الإنسان، وذكرت الدائرة الإعلامية لمجلس النواب أن «مجلس النواب صوت على تشكيل لجنة خبراء مختصة باختيار مجلس المفوضين للمفوضية العليا لحقوق الإنسان، وبإشراف ورئاسة نائب رئيس مجلس النواب شاخوان عبد الله أحمد⁽³⁾، وعقدت اللجنة أول اجتماع لها يوم الأحد 19 آذار (مارس) 2023 لاختيار الأعضاء الجدد لمجلس المفوضين في المفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق بحضور أعضاء اللجنة، نظراً لأهمية تشكيل مفوضية جديدة لحقوق الإنسان لمواصلة إشاعة ثقافة احترام حقوق الإنسان وديمومة التجربة الديمقراطية والعملية

(1) موقع العربي الاخباري، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://www.alaraby.co.uk/society>

(2) وكالة انباء براتا، منشور على الرابط الإلكتروني: <http://burathanews.com/arabic/news/424255>

(3) صحيفة المدى الإخبارية الإلكترونية، منشور على الرابط الإلكتروني <https://almaidpaper.net/view.php?cat=284414>

السياسية في البلاد، وضمان استمرار عمل المفوضية كمؤسسة مستقلة لحماية الحقوق والحريات وفق القوانين والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، وتم فتح باب الترشيح لأعضاء جدد لمجلس المفوضين للمفوضية العليا لحقوق الإنسان وفق المادة (8) من قانون المفوضية العليا لحقوق الإنسان رقم (53) لسنة 2008 وذلك ابتداء من يوم السبت الموافق الأول من نيسان 2023 لغاية يوم الاثنين الموافق الأول من أيار (مايو) 2023.⁽¹⁾

وتحدّث علي البياتي وهو عضو سابق في مجلس المفوضية العليا لحقوق الإنسان في منشور على منصة «إكس» (تويتر سابقاً)، عن «صراع خفي» بين الحكومة ومفوضية حقوق الإنسان، منذ تظاهرات تشرين الأول (أكتوبر) 2019. ويبيّن أنّ ذلك أتى بداية من خلال «محاولة ضمّها إلى مجلس الوزراء من خلال المحكمة الاتحادية»، مشيراً إلى أنّ تلك المحاولة «فشلت». أضاف أنّ بعد ذلك، كانت «مضايقة وتهديد العاملين فيها وتأخير تشكيل مجلس المفوضين، وانتهى الأمر بإحالة إدارة هذه المؤسسة إلى وزير أكثر وزارة من المفترض أن تراقب المفوضية عملها وأداءها والتزامها بحقوق الإنسان».⁽²⁾

وفي تطور خطير في هذا الموضوع ذكرت وثيقة جرى تداولها على مواقع التواصل الاجتماعي، أنّ قراراً صدر عن مجلس الوزراء صدر في 12 أيلول (سبتمبر) 2023 حمل الرقم 23516 لعام 2023، في جلسة مجلس الوزراء السابعة والثلاثين المنعقدة في التاريخ نفسه، قضى بإنهاء تكليف رئيس ديوان الرقابة المالية الاتحادي، بإدارة الشؤون الإدارية والمالية للمفوضية العليا لحقوق الإنسان وتكليف وزير العدل السيّد خالد شواني بتسيير الشؤون الإدارية والمالية في المفوضية العليا لحقوق الإنسان، إضافة إلى مهامه. وقد حملت هذه الوثيقة توقيع الأمين العام لمجلس الوزراء حميد الغزي، ما أثار موجة من الغضب والشجب من قبل المنظمات الحقوقية، حيث وجّه ناشطون عراقيون ومنظمات من المجتمع المدني انتقادات لهذا القرار حكومي إذ رأوا فيه بداية للتشديد والرقابة على المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان بالبلاد.

(1) موقع العربي الاخباري [/https://www.alaraby.co.uk/society](https://www.alaraby.co.uk/society)

(2) المصدر نفسه.

وثيقة رقم (1-6) كتاب مجلس الوزراء بإنهاء تكليف رئيس ديوان الرقابة المالية الاتحادية، وتكليف وزير العدل بتسيير الشؤون الإدارية والمالية في المفوضية العليا لحقوق الإنسان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كوباري عيراق
له مئنداره شر كئسي له نجومه نسي و وزير
REPUBLIC OF IRAQ
General Secretariat for the Council of Ministers



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الامانة العامة لمجلس الوزراء

قرار
مجلس الوزراء
رقم (٩٣٥١٦) لسنة ٢٠٢٣

بناء على ما عرضه ديوان الرقابة المالية الاتحادية بموجب كتابه المرقم بالعدد (١٨٩٧٢/٣/١/١) المؤرخ في ٢٣/٧/٢٠٢٣ .

قرّر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية السابعة والثلاثين المنعقدة في ١٢/٩/٢٠٢٣ الموافقة على ما يأتي :

١. إنهاء تكليف السيد رئيس ديوان الرقابة المالية الاتحادية في تسيير الشؤون الإدارية والمالية في المفوضية العليا لحقوق الانسان بحسب طلبه .
٢. تكليف السيد (وزير العدل) بمهام تسيير الشؤون الإدارية والمالية للمفوضية المذكورة آنفا إضافة إلى مهام عمله .

د. حميد نعيم الفري
الأمين العام لمجلس الوزراء
٢٠٢٣/٩/١٣

وفي منشور على منصة «إكس» (تويتر سابقاً)، رأى علي البياتي، عضو سابق في مجلس المفوضية العليا لحقوق الإنسان، أنَّ القرار الأخير لم يأت صدفة، واصفاً إيَّاه بأنه «مخطَّط واضح ومدروس وممنهج»، أمَّا الهدف منه فهو «إنهاء جوهر النظام الديمقراطي في العراق من خلال شلَّ عمل آية مؤسسة لها علاقة بالديمقراطية وحقوق الإنسان، من جهتها، قالت الناشطة العراقية عذراء حميد لـ«العربي الجديد» إنَّ «الخلافات والمضايقات التي تعرَّضت لها مفوضية حقوق الإنسان وصولاً إلى تجميد عملها في عام 2021، أتت بمعظمها بسبب موقف مجلس المفوضين من دعم الاحتجاجات الشعبية التي اندلعت في تشرين الأول (أكتوبر) 2019، وهو ما جعل معظم القوى السياسيَّة الدينية والفصائل المسلحة تعدها مفوضية فائضة عن اللزوم، وأضافت أنَّ «الحكومة الحالية تضيق على المؤسسات المدنية والمنظمات، إضافة إلى تخويف الناشطين، وهي تحاول الإيحاء بأنَّ ملف حقوق الإنسان مدعوم خارجياً». ورأت حميد أنَّ «مفوضية حقوق الإنسان تخضع حالياً لرقابة حكومية واضحة، على الرغم من أنَّها هيئة مستقلة لا بدُّ من أن تعمل بحريَّة».

وبالفعل مارس وزير العدل مهام تسيير المفوضية وتم تنفيذ مهام وفعاليات متنوعة، فقد ذكرت وزارة العدل، يوم الثلاثاء 12 تشرين الثاني/كانون الأول 2023، وجود تقدم إيجابي وكبير في ملف حقوق الإنسان بالعراق بعد تطبيق مضامين البرنامج الحكومي، وفيما أوضحت الإجراءات الحكوميَّة بهذا الصدد، كشفت عن خطة استراتيجية لمعالجة الاكتظاظ داخل السجون، وذكرت المفوضية أنَّه تم على المستوى التشريعي اقتراح العديد من مشاريع القوانين التي تخص واقع حقوق الإنسان في العراق كقانون حرية التعبير وقانون الضمان الاجتماعي وغيرها من القوانين ذات الصلة بملف حقوق الإنسان، أما على المستوى التنفيذي فإنَّ السلوك الحكومي والوزاري دعماً لملف حقوق الإنسان من خلال الوزارات المعنية تنفيذاً للمنهج الحكومي، وأن «وزارة العدل بذلت جهوداً كبيرة لتحسين واقع الدوائر الإصلاحية من خلال تقديم مشاريع من بينها مشروع توسعة السجون لغرض تطبيق معايير حقوق الإنسان، موضحاً، أنه» منذ تسلم الحكومة الجديدة مهامها باشر وزير العدل للاهتمام بملف السجناء من خلال إجراء زيارات ميدانية وتشكيل فرق رصد من دائرة حقوق الإنسان ودوائر الإصلاح لغرض تقييم واقع السجون في جميع المحافظات» ولفت، إلى أن «الوزارة عملت على خطة إستراتيجية لمعالجة الاكتظاظ داخل السجون لغرض مراعاة جانب حقوق الإنسان».⁽¹⁾

ودعا رئيس الوزراء السيّد محمد شياع السوداني في 10 كانون الأول (يناير) 2023 خلال المؤتمر الثاني للخطة الوطنيَّة لحقوق الإنسان في العراق، الذي أقامته وزارة العدل بالتزامن مع الذكرى الـ 75 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مجلس النواب إلى إكمال اختيار أعضاء المفوضية العليا لحقوق الإنسان، كي تكون سنداً دستورياً وقانونياً لترسيخ المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، وتضمينها في أداء الجهاز⁽²⁾ الحكومي، لافتاً إلى أن «مسؤولية الحكومة بشأن ملف حقوق الإنسان امتدت إلى حقِّ الحياة الكريمة، والحقُّ بالخروج من توريث الفقر، والحقُّ في التعليم والصحة والخدمات».

(1) موقع وكالة الأنباء العراقية الاخبارية: منشور على الرابط الإلكتروني: <https://www.ina.iq/199112--.html>

(2) قناة الشفق الإخبارية، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://shafaq.com/ar>

● حرية التعبير وانتشار المحتوى الهابط في وسائل التواصل الاجتماعي

في كانون الثاني (يناير) 2023، شكلت وزارة الداخلية لجنة لمراقبة ما عرف في وقتها بـ (المحتوى الهابط) على وسائل التواصل الاجتماعي، والذي يتعلق بالمنشورات التي تنشر في وسائل التواصل الاجتماعي وتحمل محتوى ذا قيمة أخلاقية وإنسانية هابطة تسيء إلى الذوق العام والأخلاق العامة، وقامت بإحالة العديد من الأشخاص الناشطين في تلك الوسائل إلى المحاكمة والتحقيق بموجب مواد قانون العقوبات التي تُجرّم أفعال مُخلّة بـ الآداب العامة، كما أنشأت منصة «بلّغ»، وهي منصة يمكن للجمهور من خلالها الإبلاغ عن المحتويات الإعلامية المنشورة في مواقع التواصل الاجتماعي وتتضمن إساءة للذوق العام وتحمل رسائل سلبية تخدش الحياء وتزعزع الاستقرار المجتمعي.⁽¹⁾

وأحالت اللجنة ما لا يقل عن 16 قضية للتحقيق الجنائي من قبل السلطات القضائية وبناءً على شكاوى على منصة بلّغ. وقد حكمت السلطات بالفعل على ستة أفراد بينهم نساء بالسجن بسبب منشوراتهم على وسائل التواصل الاجتماعي فيما تحقق مع ثمانية آخرين. وذكرت وكالة فرانس برس أن بعض الأفراد الذين جرت محاكمتهم كانوا معروفين بإنشاء محتوى يتعلق بالموسيقى والكوميديا والموضة وغيرها.⁽²⁾

والحقيقة أنّ هذه الموضوع قد أثار جدلاً واسعاً في الأوساط المجتمعية والثقافية والحقوقية، إذ عدّه غالبية الأفراد في المجتمع اجراءً ضبطياً يدخل في صلاحية الدولة بالضبط الإداري من الناحية الاجتماعية، منعاً لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي لغرض الإساءة إلى الذوق العام والسلوك القويم في المجتمع، ومنعاً لانتشار مظاهر الانحلال الأخلاقي والعري التي قد تكون حالات فردية، ولكنها لو انتشرت في تلك الوسائل قد تبدو ظاهرة عامة، بينما عدّت بعض المنظمات الحقوقية ذلك الأمر مخالفاً لحرية الرأي والتعبير التي ينص عليها الدستور العراقي، بما فيه العاملين في الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى، لكنه تضمن قيوداً على حرية التعبير الذي ترى السلطات أنه ينتهك الحرية والنظام العام والأخلاق، بينما انتقد البعض الحملة من جانب آخر كونها كانت انتقائية لبعض الأشخاص وغضت البصر عن أشخاص اشتهروا بالمنشورات المسيئة إذ كانوا بعيداً عن الملاحقة والاعتقال، ويعزو البعض ذلك إلى المحاباة والتخادم بين بعض الفاسدين في المؤسسات الأمنية الحكومية وبين هؤلاء الأشخاص والذين بعض منهم نساء أو فتيات ذات صلات مشبوهة مع متنفذين في الدولة مارسوا ضغوطاً على المؤسسات الأمنية والقضائية.

وفي سياق ذي صلة أثارت «مسودة لائحة تنظيم المحتوى الرقمي» في العراق، التي صدرت عن هيئة الاعلام والاتصالات في بداية العام 2023 جدلاً واسعاً كونه يحدّ من حرية التعبير لهذا أصدرت الهيئة توضيحاً أكدت فيه أن اللائحة التي تم تداولها هي «مسودة» لتنظيم المحتوى الرقمي، وإنها مقبولة وتوفر الحريات العامة وتضمنها، وتنظم المحتوى الرقمي بما يحصن الشباب في المجتمع العراقي من قبل بعض الآفات الموجودة في وسائل التواصل الاجتماعي، من جهتها خاطبت مجموعة من المنظمات الحقوقية والمدينة النشطة في مجال

(1) موقع وكالة بغداد اليوم الاخبارية الالكتروني: <https://baghdadtoday.news/22779>

(2) صحيفة المدى الإخبارية الالكترونية، <https://almadapaper.net/view.php?cat=289222>

المحتوى الرقمي ببيان صدر في 16 اذار (مارس) 2023 مجلس هيئة الإعلام والاتصالات وعبرت فيه عن قلقها البالغ بخصوص مشروع لائحة تنظيم المحتوى الرقمي في العراق بسبب ما تضمنته من أحكام قانونية خطيرة من شأنها تهديد الحق في حرية الرأي والتعبير والتضييق على الحريات في الفضاء العام الرقمي بصفة عامة، نظرا لخطورة المشروع وتعارضه مع الدستور والالتزامات الدولية للعراق في مجال حقوق الإنسان، وأن تنظيم المحتوى الرقمي يحتاج إلى مقاربة شاملة وتعميق الحوار بين مختلف الفاعلين في هذا المجال حتى لا يتحول إلى ذريعة قانونية للتضييق على الحريات في الفضاء الرقمي.

علاوة على مخالفة مشروع اللائحة لأحكام الدستور العراقي الذي يحدد اختصاصات مختلف السلطات العمومية، تضمّن عدة مواد مخالفة للالتزامات الدولية لدولة العراق في مجال حقوق الإنسان وخاصة المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. لقد اتسم المشروع بضبابية مفرطة على مستوى المصطلحات والمفاهيم المستعملة، لا سيما فيما يتعلق بالتمييز بين «المحتوى الهادف» و«المحتوى الهابط»، ما يمنح الجهات المكلفة بتنفيذ اللائحة سلطات واسعة جدا لتحديد المحتوى المسموح به وفقا لضوابط ذاتية منافية للقيم التي تقوم عليها المجتمعات الديمقراطية والمتمثلة في التعدد والتفتح والتسامح. كما حظر المشروع أيضاً طائفة واسعة جدا من المضامين الرقمية بصورة تمس من الحق في حرية التعبير وتقيّد عمل الصحفيين ووسائل الإعلام دون وجه حق.⁽¹⁾

● حقوق الإنسان: منظور الوثائق الدولية

تواجه حقوق الإنسان في العراق تحديات كبيرة نتيجة عوامل عدّة ساهمت في تردي أوضاع حقوق الإنسان، وأن المنظمات الدولية بما تصدره من وثائق وتقارير وصكوك دولية تشير بصورة واضحة إلى تلك الأوضاع وفق معاييرها التي تعتمدها ووفق وجهة نظرها الخاصة معتمدة على تقارير أو جولات وزيارات ميدانية لمنسّبين يعملون في تلك المنظمات، علماً بأن العراق في العديد من الحالات يبدي وجهات نظر مختلفة حيال تلك التقارير والوثائق ويرى أنها أحيانا غير موضوعية ودقيقة، بل وأحيانا أخرى مُسيّسة تحمل أجندات سياسية معينة، ومع ذلك سوف نستعرض واقع حقوق الإنسان في العراق وفق منظور تلك الوثائق بطريقة موضوعية وكما يأتي:

1. حقوق المرأة

واصلت منظمات حقوق المرأة الدعوة إلى تشريع قانون مناهضة العنف الأسري في العراق، ولكن الجهود البرلمانية تعثرت ولم يصدر لحد الآن بسبب اختلاف وجهات النظر الكبيرة بين التيارات المدنية والدينية حيال الكثير من نصوصه والجدوى والغاية من تشريعه، كما لم تحظ جرائم العنف ضد النساء إلا بحماية محدودة من إجراءات الحماية والعدالة الناجزة، فلم تسمح المخيمات الحكومية القليلة في إقليم كردستان العراق للنساء بالدخول أو الخروج إلا بأمر قضائي، في حين أن هناك عدداً قليلاً من النساء في العراق، والتي تديرها منظمات غير حكومية محلية، إلا أنها لم تحظ بدعم واسع، وغالباً ما تعرّضت للانتقاد، وفي بعض الأحيان المهاجمة من

(1) منصة سميكس الرقمية. [/https://smex.org/ar](https://smex.org/ar)

قبل العائلات والمداهمة من قبل السلطات.⁽¹⁾ وأن العنف القائم على النوع الاجتماعي هو مصدر قلق طويل الأمد في العراق، حيث توثق منظمات حقوق المرأة العراقية في كثير من الأحيان حوادث ما يسمى بـ جرائم الشرف وغيرها من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي. وألقى مقتل طبيبة تبلغ من العمر (22 عامًا) مؤخرًا على يد والدها في كانون الثاني (يناير) 2023 الضوء على الحاجة الملحة لأن يعطي العراق الأولوية لاتخاذ إجراءات ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي، بما في ذلك إصدار قانون للحماية من العنف الأسري يتماشى مع المعايير الدولية⁽²⁾.

واجهت النساء التي تزوج بعقود زواج خارج محكمة الأحوال الشخصية ومن قبل رجال دين تحديات شديدة في الاستفادة من الخدمات الحكومية والحماية الاجتماعية بسبب عدم تسجيل زواجهن قانونيًا، ويحدث الزواج غير المسجل كوسيلة للتحايل على النصوص القانونية التي تمنع الزواج من القاصرات أو تعدد الزوجات والزواج القسري، وللتهرب من دفع النفقة الزوجية في حالة الطلاق دون عقد زواج مدني، فلا تستطيع النساء الولادة في المستشفيات الحكومية، أو الاستفادة من برامج الرعاية الاجتماعية التي تشترط أحيانًا أن تكون المرأة غير متزوجة أو مطلقة، أو هناك اشتراطات معينة بخصوص الأعمار للأشخاص المشمولين بها كأن يكون الشخص غير متزوج، أو الحصول على شهادات ولادة لأطفالهن، أو اللجوء إلى القانون للمطالبة بالنفقة الزوجية أو إعالة الطفل في حالة الطلاق قد لا يتمكن الأطفال الذين ولدوا من الزواج خارج المحاكم أو الذين ولدوا خارج إطار الزواج، بمن فيهم الذين ولدوا نتيجة الاغتصاب، من الحصول على شهادات الميلاد وبالتالي وثائق مدنية أساسية أخرى، مما يحد من حصولهم على الخدمات الحكومية والحماية الاجتماعية. إذا لم تحل مشكلة الوثائق، لن يتمكن المتضررون من الالتحاق بالمدارس، والحصول على فرص العمل، وقد يضطرون أنفسهم إلى الدخول في زيجات غير مسجلة في وقت لاحق من حياتهم.⁽³⁾

(1) تقرير منظمة هيومن رايتز ووتش، منشور على الرابط الإلكتروني:

<https://www.hrw.org/ar/world-report/2024/country-chapters/iraq>

(2) موقع قناة فرنسا 24 الإخبارية الإلكتروني <https://www.france24.com/ar>

(3) موقع بغداد اليوم الاخباري الإلكتروني: <https://baghdadtoday.news/22779>



2. الاختفاء القسري

في 4 نيسان (أبريل) 2023 نشرت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحالات الاختفاء القسري في جنيف نتائج زيارتها إلى العراق في تشرين الثاني (نوفمبر) 2022. وبينما رحبت اللجنة بالتعاون الذي قدمته الدولة الطرف خلال الزيارة واعترفت بالتحديات العديدة والخطيرة التي تواجهها الدولة الطرف في معالجة الوضع، فإنها لا تزال تشعر بقلق عميق؛ لأن ممارسة الاختفاء القسري كانت منتشرة على نطاق واسع في معظم أنحاء العراق على مدى فترات مختلفة، ولأن الإفلات من العقاب ومعاودة الإيذاء سائدان. وقالت اللجنة إن «الزيارة تشكل خطوة جديدة في تفاعل اللجنة مع العراق، وهي من أوائل الدول التي صادقت على الاتفاقية»، مضيفة بأنه «لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به»، وتشمل الأنماط المستمرة الأخرى الاختفاء القسري المزعوم للأطفال، وخاصة الأطفال الإيزيديين الذين ولدوا بعد تعرض أمهاتهم للاعتداء الجنسي في مخيمات داعش. وأبلغت اللجنة بأن الأمهات يجبرن، في بعض الحالات، على ترك أطفالهن في دور الأيتام بعد عودتهن إلى العراق، بنيتهم إعادتهم إلى ديارهم في أقرب وقت ممكن. ومع ذلك، عندما عُدنَ إلى دار الأيتام، قيل للأمهات إن أطفالهن «أعطوا» لأسرة أخرى، بزعم أن ذلك كان ضلوعاً مباشراً لبعض موظفي الدولة. وفي الوقت نفسه، لا تزال مئات العائلات تبحث عن أحبائها، وتشتهب في أنهم في مخيمات في تركيا أو سوريا أو إيران، حيث ينعدم الاتصال بالعالم الخارجي.⁽¹⁾ وحثَّت اللجنة العراق على أن يدرج فوراً حالات الاختفاء القسري كجريمة منفصلة. وقالت اللجنة: «بما أن الاختفاء القسري لا يزال غير موجود كجريمة مستقلة في التشريعات الوطنية، فلا يمكن محاكمته على هذا

(1) الموقع الإلكتروني الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة المفوضية السامية لحقوق الإنسان:

<https://www.ohchr.org/ar/press-releases/202304//iraq-un-committee-urges-urgent-investigation-and-legislation-eradicate>

النحو في العراق». كما دعت الدولة الطرف إلى وضع استراتيجية شاملة للبحث والتحقيق في جميع حالات الاختفاء، وتعزيز وتوسيع قدرة الطب الشرعي الوطنيّة لضمان وصول جميع الضحايا إلى عمليات استخراج الجثث وخدمات الطب الشرعي.

كما يجب على العراق أن ينشئ فوراً «فرقة عمل» مستقلة للتحقق بشكل منهجي من سجلات جميع أماكن الحرمان من الحرية مع أسماء جميع المحتجزين. ويجب على فرقة العمل أن تكفل تسجيل جميع المحتجزين وإبلاغ أقاربهم على النحو الواجب بأماكن وجودهم.⁽¹⁾

وفي وقت سابق من نشر التقرير سجلت عدة حوادث اختطاف واختفاء قسري لبعض الناشطين وعناصر ضمن الحراك الاحتجاجي والمدني، ففي صباح الأول من شباط (فبراير) 2023، اختطفت مجموعة مسلحة مجهولة المدافع عن حقوق الإنسان (جاسم الأسدي) بالقرب من بغداد وهو مدافع عن حقوق الإنسان وأكاديمي بارز في مجال البيئة. وهو خبير في القضايا البيئية، بما في ذلك المياه وحماية الأهوار في جنوب العراق، وأيضاً مؤسس مشارك ورئيس لمنظمة طبيعة العراق، وهي منظمة عراقية غير حكومية تعمل على حماية البيئة وتثيير بصراحة حالة الأهوار في البلاد إذ كان مسافراً على الطريق السريع من الحلة إلى بغداد عندما أوقفته سيارتان وتم تكبييل يديه وإجباره على ركوب إحدى السيارتين من قبل رجال مسلحين يرتدون ملابس مدنية، وأبلغت عائلة المختطف عن الحادثة لقوات الأمن العراقية، مشيرة إلى أنها تعتقد أن سبب الاختطاف هو عمله الحقوقي وذكرت أن الخاطفين لم يتصلوا بها. وأعلنت قوات الأمن العراقية أن الشرطة ستواصل البحث عن المدافع عن حقوق الإنسان، وكان الأسدي متوجهاً إلى بغداد للقاء المسؤولين العراقيين، إذ كان من المفترض أن يلتقي بوزير الموارد المائية بعد أن قاد حملة كبرى لحماية أهوار جنوب العراق، وهي أحد مواقع التراث العالمي لليونسكو ووضع خطة لري الأراضي الزراعية للفترة المقبلة كما ساهم في العمل ضد بناء سد مكحول، والذي قد يؤثر على أكثر من 183 موقعاً أثرياً ويؤدي إلى نزوح آلاف العائلات.⁽²⁾

وفيما يتعلق بالاحتجاز السري، أوصت اللجنة العراق بإيضاح الوضع وإنشاء لجنة مستقلة للقيام بمهمة تقصي الحقائق للتحقق مما إذا كانت أماكن الاحتجاز السرية موجودة من عدمه، بجميع الوسائل التقنية، مثل الصور المأخوذة بالأقمار الصناعية والطائرات من دون طيار، ولمعالجة احتياجات الضحايا وحقوقهم، دعت اللجنة العراق إلى اتخاذ تدابير تشريعية وقضائية لضمان اعتبار أي فرد تعرض لضرر كنتيجة مباشرة للاختفاء، ضحية على النحو الرسمي ويحق له التمتع بالحقوق الواردة في الاتفاقية، لهذا يتطلب معالجة حالات الاختفاء القسري في العراق، بكافة أنواعه ونطاقه، تدخلاً عاجلاً ومتضافراً من جانب العراق والتزام اللجنة الثابت بدعم أية عمليات يتم وضعها لمنع حالات الاختفاء والقضاء عليها، بما في ذلك الاختفاء القسري.⁽³⁾

(1) الموقع الإلكتروني لرسمي لمنظمة منّا لحقوق الإنسان: <https://menarights.org/ar/articles/rsalt-mftwh-t-aly-hyyt-alalam-walatsalat-alraqyt-yjb-shb-mshrw-layht-tnzym-almhtwy-qlrqmy>

(2) موقع بغداد اليوم الاخباري الإلكتروني: <https://baghdadtoday.news/22779>

(3) الموقع الإلكتروني الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة المفوضية السامية لحقوق الإنسان:

<https://www.ohchr.org/ar/press-releases/202304//iraq-un-committee-urges-urgent-investigation-and-legislation-eradicate>

3. حقوق الطفل

في حزيران (يونيو) 2023، طرح مجلس النواب العراقي مشروع قانون حماية الطفل، وهو الأول من نوعه في البلاد وخطوة مهمة في حماية حقوق الأطفال. إذ أقرّ القانون معالجة قضايا حاسمة مثل: عمالة الأطفال واستغلالهم وإساءة معاملتهم وتكريس الحقوق الأساسية للأطفال بشكل صريح في القانون، بما فيها الحق في الحياة والصحة والتعليم والجنسية.⁽¹⁾

فيما أعلنت وزارة التخطيط في 13 تموز (يوليو) عن إطلاق المنصة الوطنية لرعاية الطفولة. بالشراكة مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وبدعم من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) والتي تأتي بالتزامن مع اليوم العالمي للطفل، وإن المنصة الوطنية لبيانات الطفل تُعنى بمتابعة البيانات المعنية بالطفولة بجميع مراحلها وتفصيلها من خلال تغذيتها عبر قنوات الشركاء الوطنيين والدوليين⁽²⁾ والمنصة هي بوابة الكترونية توفر مؤشرات وتقارير احصائية عن أوضاع الطفل في العراق تم انشاؤها لتعطي تصورا واضحا لدى المعنيين والمهتمين بقضايا الطفل ولدى أصحاب الشأن ورسمي السياسات والاستراتيجيات الساعية إلى النهوض بواقع الطفل في البلاد.⁽³⁾

وفي السياق نفسه أطلقت اليونيسف في شباط (فبراير) 2023 بالشراكة مع الحكومة العراقية، تقريرها السنوي للعام 2022 الذي تضمن احصاءات شاملة لكل ما يخص الأطفال في العراق من نواحي الصحة والتعليم والاقتصاد والمجتمع ويتضمن رؤية استراتيجية تعكس تحول تركيز البلد بشكل متزايد من الاستجابة الإنسانية إلى التنمية طويلة الأمد لكنه في الوقت ذاته يحتوي على احصاءات خطيرة عن أعداد الأطفال غير المتلقين للقاحات الطبية الأساسية التي وصلت إلى نسبة أكثر من 10 % من الأطفال العراقيين بينما هناك 28 % من الفتيات و15 في المائة من الفتيان في سن الدراسة الإعدادية غير ملتحقين بمدرسة، وأن 46 % من الأطفال لا يكملون دراستهم الإعدادية، ووصلت نسبة الأطفال دون سن الرابعة عشر الذين يتعرضون للانضباط العنيف إلى 81 %، وأن هناك 7 % من الفتيات والفتيان الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة منخرطون في عمالة الأطفال، فيما يعيش في العراق حوالي طفل واحد من كل طفلين في فقر متعدد الأبعاد.⁽⁴⁾

جدير بالذكر أن منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) أشادت في 19 تشرين الثاني (نوفمبر) بتوقيع حكومة العراق على الإعلان حول الأطفال والشباب والعمل المناخي. وهو يوضّح التزام الحكومة الجاد باتفاقية حقوق الطفل كونه يأتي عشية اليوم العالمي للطفل وقبل انعقاد مؤتمر أطراف الأمم المتحدة الثامن والعشرين المعني بتغير المناخ (COP28)، وتم التوقيع على الإعلان حول الأطفال والشباب والعمل المناخي من قبل وزير البيئة، السيد نزار ثاميدي، بحضور الوزارات المعنية والأطفال والشباب. ويُعدُّ هذا الاعلان خطوة كبيرة في جهود

(1) وكالة بغداد اليوم الإخبارية) <https://baghdadtoday.news/22779>

(2) الموقع الرسمي لوزارة التخطيط العراقية: <https://mop.gov.iq/archives/12602>

(3) الموقع الإلكتروني الرسمي للمنصة الوطنية لرعاية الطفولة <https://childcare.cosit.gov.iq>

(4) انظر التقرير السنوي 2022، اليونيسيف في العراق (لكل طفل)، منشور على الرابط الإلكتروني:

<https://childcare.cosit.gov.iq/wp-content/uploads/202305/Annual-Report-2022-Arabic.pdf>

العراق للاستجابة لتأثير أزمة المناخ العالمية، وفي دعم الأولويات التي حددها الأطفال والشباب في جميع أنحاء العالم.⁽¹⁾

4. النازحون واللاجئون

بعد سبع سنوات من استعادة القوات العراقية آخر الأراضي التي كان يسيطر عليها داعش، لا يزال حوالي مليون ونصف عراقي نازحين داخلياً، غالبيتهم في إقليم كردستان العراق وعلى الرغم من اغلاق العديد من مخيمات اللاجئين، ففي في نيسان (ابريل) 2023، أغلقت وزارة الهجرة والمهجرين على عجالة مخيم (جدة الثاني) وهو مخيم مؤقت قرب الموصل وآخر مخيم رسمي للنازحين في الأراضي التابعة للحكومة الاتحادية، دون سابق إنذار، رغم المخاوف بشأن سلامة سكان المخيم في حال عودتهم إلى مناطقهم الأصلية، بينما لا يزال % 60 من سكان سنجار نازحين في مخيمات ومنازل منذ 2014، عندما فروا من هجمات داعش والهجمات العراقية المضادة. كانت العوائق الرئيسة أمام عودتهم هي استمرار التدهور الأمني في سنجار نتيجة الغارات الجوية التركية والتنافس بين الجماعات المسلحة على السيطرة على المنطقة، وتأخر إعادة اعمار المدينة وضعف الخدمات الأساسية والبنية التحتية، وعدم تقديم الحكومة العراقية تعويضات عن المنازل والأعمال المتضررة خلال العمليات العسكرية.⁽²⁾

وفي السياق نفسه ذكرت «هيومن رايتس ووتش» 9 أيار (مايو) 2023 إن السلطات العراقية تقاعست عن دفع التعويضات المالية المستحقة بموجب القانون العراقي لآلاف الأيزيديين وغيرهم من قضاء سنجار على الدمار والضرر الذي لحق بممتلكاتهم من قبل «تنظيم الدولة الإسلامية» وجراء المعارك العسكرية التي خاضتها القوات العراقية ضده ما لا يقل عن 200 ألف مواطن من سكنة سنجار ما زالوا يعانون في مخيمات النازحين في شمال العراق. لذا فإن العودة إلى ديارهم ببساطة ليست ممكنة. ويتعين على السلطات العراقية توزيع الأموال المخصصة بالفعل للتعويضات لمساعدة الناس على العودة إلى ديارهم وإعادة بناء حياتهم.⁽³⁾

5. أحكام الإعدام

وقدر تعلق الأمر بأحكام الإعدام في العراق، فقد تواصلت هذه الأحكام خلال سنة 2023، حيث حُكم على ما لا يقل عن 20 شخصاً بالإعدام منذ تشكيل حكومة السودان⁽⁴⁾، على الرغم من المعارضة التي تبديها منظمة العفو الدولية لعقوبة الإعدام في جميع الحالات من دون استثناء بصرف النظر عن طبيعة الجريمة أو سمات الجاني أو الطريقة التي تستخدمها الدولة لتنفيذ الإعدام. فعقوبة الإعدام تُشكل حسب التوجهات الدولية انتهاكاً للحق في الحياة، ودعت المنظمة السلطات التنفيذية في العراق لوضع حد لحالات الحكم على الأشخاص بالإعدام ووقف تنفيذ جميع عمليات الإعدام تمهيداً لإلغاء عقوبة الإعدام بالكامل.⁽⁵⁾

(1) الموقع الرسمي لمنظمة اليونيسيف: <https://www.unicef.org/iraq/ar>

(2) الموقع الإلكتروني لوكالة بغداد اليوم الاخبارية: <https://baghdadtoday.news/22779>

(3) تقرير (العراق): التعويضات لضحايا «داعش» قليلة جداً ومتأخرة جداً، منشور على الموقع الإلكتروني لمنظمة مراقبة

<https://www.hrw.org/ar/news/202309/05/iraq-compensation-isis-victims-too-little-too-late>

(4) الموقع الإلكتروني الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة المفوضية السامية لحقوق الإنسان: <https://www.ohchr.org/ar/press->

<iraq-un-committee-urges-urgent-investigation-and-legislation-eradicate/04/releases/2023>

(5) المصدر نفسه

ومن الجدير بالذكر أن منظمة العفو الدولية سبق أن خاطبت الحكومة العراقية متمثلة بشخص رئيس الوزراء محمد شياع السوداني بخصوص الأوضاع العامة لحقوق الإنسان في العراق في إنه يجب على حكومة محمد شياع السوداني الجديدة أن تأخذ مساراً مختلفاً عن الحكومات السابقة التي أخفقت فيما يتعلق بتحقيق العدالة والتعويض، وأن تتصدى لانتهاكات حقوق الإنسان المتفشية في العراق. وحثّت المنظمة الحكومة على ضمان إحراز تقدم ملموس في عملية المساءلة المتوقفة منذ حملة قمع الاحتجاجات في 2019، وإعطاء الأولوية للقضايا التي طال أمدها مثل حصول النازحين على سبل كسب العيش، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وأحكام الإعدام الصادرة بعد محاكمات غير مستوفية الضمانات القانونية.

وتلقت ردّاً من مكتب رئيس الوزراء في العراق في 2 نيسان (أبريل) 2023 بأنه ملتزم بتلك الأمور. إذ ظهر رئيس الوزراء علناً في مناسبتين على الأقل وتعهد بحماية الحريات العامة وحقوق الإنسان. لكن بعد أقل من عدة أشهر من تولي إدارته السلطة، أنشأت وزارة الداخلية ما سمي بمراقبة «المحتوى الهابط» على وسائل التواصل الاجتماعي، ما أدى بالفعل إلى إصدار المحاكم أحكاماً على ستة أشخاص بالسجن لممارستهم حقهم في حرية التعبير، وقالت نائبة مديرة المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا في منظمة العفو الدولية إن المعيار الحقيقي للالتزام الحكومة بحقوق الإنسان ليس في الوعود التي تقطعها، بل في الإجراءات التي تتخذها، فبعد بضعة أشهر فقط، بدأت حكومة السودان حملة للقضاء على (المحتوى الهابط) على الإنترنت، ما أدى إلى مقاضاة أشخاص بعد نشر مقاطع فيديو وهم يرقصون ويطلقون النكات، في الوقت عينه، لم يتم بعد تقديم أولئك الذين ارتكبوا جرائم خطيرة مثل الاختطاف والتعذيب والقتل والاعتقال منذ تشرين الأول (أكتوبر) 2019 إلى العدالة.⁽¹⁾

أما عن أوضاع حقوق الإنسان في إقليم كردستان فقد عاودت مجدداً التقارير الدولية وآخرها تقرير وزارة الخارجية الأمريكية في آذار (مارس) 2023 الذي إلقاء الضوء على تلك الأوضاع، وأدان قيام الإقليم حسب وجهة نظرها بارتكاب انتهاك لحقوق الإنسان والتضييق على الحريات العامة وحرية العمل الصحفي، وقد أخذت هذه الحالات بالازدياد منذ نهاية عام 2022 وبداية العام 2023 كما إن السلطة القضائية تتعرض إلى التدخلات من قبل القيادات التنفيذية العليا عن المعاملة السيئة لقوات الآسایش والأمن الداخلي بحق المتظاهرين والمعتقلين، وسوء أوضاع المعتقلين في السجون، حيث إن عدد المعتقلين في مراكز الاعتقال يفوق الطاقة الاستيعابية لتلك المراكز بنسبة 157 %، واستناداً إلى معلومات المفوضية المستقلة لحقوق الإنسان في الإقليم، يتحدث التقرير عن سوء أوضاع المعتقلات ويقول: «تعاني المعتقلات من مشكلات الازدحام، شح المياه، عدم مراعاة النظافة والشروط الصحية، كما تمارس أساليب التعذيب مع المعتقلين أثناء التحقيق، كما انتقدت وزارة الخارجية الأمريكية في تقريرها، التدخل في شؤون السلطة القضائية في إقليم كردستان، وأفادت أن كبار المسؤولين في حكومة الإقليم تدخلوا في قضايا سياسية حساسة، كما وجه التقرير انتقادات لاذعة لحكومة الإقليم فيما يتعلق بوضع الصحافة وحرية التعبير، وتعرضهم للاعتقال والمضايقة فضلاً عن وجود تمييز في إعطاء المعلومات للصحفيين، حيث يزود الصحفيون والقنوات القريبة من الحكومة والأحزاب السياسية بالمعلومات ويحرم الآخرون منها.⁽²⁾

(1) موقع قناة فرنسا 24 الاخباري <https://www.france24.com/ar>.

(2) الموقع الإلكتروني الخبري لحزب الاتحاد الكردستاني: <https://www.pukmedia.com/AR/Details/178082hgl,ru>.

6. الاتجار بالبشر

تعدّ جريمة الاتجار بالبشر من الجرائم التي نشطت في العراق خلال السنوات الأخيرة، والتي يجري تسجيل حوادث شبه يومية منها، وسط انتقادات للإجراءات والخطط للحد من تلك الجرائم الخطيرة. ووفقاً لقسم العلاقات والإعلام في المكتب الوطني للمفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق، أعلنت مفوضية حقوق الإنسان العراقية، السبت (20 أيار/مايو) 2023، الاتفاق مع منظمات دولية لمحاربة الاتجار بالبشر في البلاد، مؤكدة أنه جرى وضع خطط واستراتيجيات لعمل مشترك ميداني وتثقيفي.⁽¹⁾

عززت الحكومة جهودها الرامية لمنع الإتجار بالأشخاص وتم تشكيل اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار التابعة للحكومة التي تُدار بواسطة وزارة الداخلية وضمت ممثلين عن وزارات مثل الصحة، الخارجية، المالية، الهجرة والمهجرين، العمل والشؤون الاجتماعية، العدل، ومجلس القضاء الأعلى، والأمانة العامة لمجلس الوزراء، والمفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق، علاوة على ثلاثة ممثلين عن حكومة إقليم كردستان، ذكر تقرير نشرته السفارة الأمريكية في بغداد في 23 مارس (أذار) 2023 أنه وعلى الرغم من أن الحكومة العراقية لا تمتلك امتثالاً تاماً للحد الأدنى من المعايير الخاصة بالقضاء على الإتجار بالأشخاص، ولكنها تبذل جهوداً كبيرة ومتصاعدة مقارنة بالفترة السابقة، مع الأخذ في الحسبان آثار جائحة كوفيد-19 على قدرتها في مكافحة الإتجار؛ لذلك ظل العراق ضمن الفئة الثانية وشملت هذه الجهود تقديم المزيد من المتاجرين للمحاكمة والاستمرار في التحقيق مع المسؤولين الذين يُزعم تواطؤهم. فقد أدانت حكومة إقليم كردستان لأول مرة متاجرين بموجب قانونها الخاص بمكافحة الاتجار وألحقت وحدات إضافية متخصصة في مكافحة الإتجار ضمن إدارتين مستقلتين جديدتين في الاقليم.⁽²⁾

على صعيد آخر أظهر مؤشر الجريمة المنظمة العالمي، ارتفاع تصنيف العراق في مؤشر الجريمة خلال عام 2023 مقارنة بعام 2021، حيث جاء العراق في المرتبة الثامنة عالمياً من بين 193 دولة عالمياً في مؤشر الجريمة، والمرتبة الثانية من بين 46 دولة في قارة اسيا، وفي المرتبة الأولى من أصل 14 دولة بمنطقة غرب آسيا، وبحسب مؤشر فإنّ درجة الاجرام في العراق خلال عام 2023 بلغت 7.13 درجة، مقارنة بعام 2021 التي بلغت حينها 7.05 درجة، وتضمنت صور الجريمة المنظمة المنتشرة جريمة الاتجار بالبشر وتهريبه والتي جاءت في المراتب الأولى.⁽³⁾

من جهة أخرى تعرّفت الحكومة كذلك إلى المزيد من الضحايا واستمرت في إحالة بعضهم إلى المنظمات غير الحكومية لتلقي الرعاية. علاوة على ذلك، اتخذت الحكومة إجراءً لتقليص تعرض المهاجرين العراقيين للاتجار أثناء توجههم إلى أوروبا، علاوة على اللاجئين العراقيين المقيمين بمخيمات في سوريا، واستكملت خطة عمل للحيلولة دون التجنيد الإجباري للأطفال واستخدامهم كجنود في النزاع المسلح. إلا أن الحكومة الاتحادية

(1) موقع قناة زاكروس الإخباري: <https://zagrosnews.net/ar/video-news/42852>

(2) تقرير الإتجار بالبشر الخاص بالعراق 2022، السفارة الامريكية في العراق، منشور على الرابط الإلكتروني:

<https://iq.usembassy.gov>

(3) الموقع الالكتروني للسومرية نيوز، في 2023/12/11، <https://www.alsumaria.tv/news>.

وحكومة الاقليم لم تستوفيا الحد الأدنى من المعايير المطلوبة في عدة مجالات رئيسة حيث من أهم أوجه القصور إجراءات التعرف إلى الضحايا وإحالتهم للقضاء، علاوة على افتقار السلطات لفهم حقيقة جريمة الاتجار بالبشر، في السياق نفسه تفتقد الحكومة أيضاً لخدمات الحماية الملائمة لضحايا كافة أشكال الاتجار، وليس لديها ملجأ للضحايا، وحققت الحكومة في عدد أقل من حالات الاتجار وأدانت عدداً أقل من المتاجرين مقارنة بالسنوات المنصرمة.⁽¹⁾

دراسة حالة: التغير المناخي وتأثيره في أوضاع حقوق الإنسان

يهدد تغير المناخ التمتع الكامل والفعلي بمجموعة متنوعة من حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة، والحق في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي، والحق في الغذاء، والحق في الصحة، والحق في السكن، والحق في تقرير المصير، والحق في الثقافة، والحق في التنمية. ويقع على عاتق الدول التزاماً في مجال حقوق الإنسان يقضي بمنع الآثار السلبية المتوقعة لتغير المناخ، وضمان أن يتمتع الأشخاص المتضررون منه، لا سيما من يعيش أوضاعاً هشة، بإمكانية الوصول إلى التعويضات ووسائل التكيف الفعالة لعيش حياة كريمة.

وأكدت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ تأكيداً قاطعاً في تقاريرها أن تغير المناخ حقيقي وأن سببه الرئيس هو انبعاثات غازات الدفيئة الناجمة عن الإنسان. وتعد الوتيرة المتزايدة للظواهر المناخية القصوى، والكوارث الطبيعية، وارتفاع مستويات سطح البحر، والفيضانات، وموجات الحر، والجفاف، والتصحر، ونقص المياه، وانتشار الأمراض الاستوائية والأمراض المنقولة بالنواقل، بعضاً من الآثار الضارة لتغير المناخ. وهذه الظواهر تؤثر بصورة مباشرة وغير مباشرة على التمتع الكامل والفعلي للأشخاص في مختلف أنحاء العالم بمجموعة متنوعة من حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة، والحق في الحصول على المياه الآمنة وخدمات الصرف الصحي، والحق في الغذاء، والحق في الصحة، والحق في السكن، والحق في تقرير المصير، والحق في الثقافة، والحق في العمل، والحق في التنمية، كما أكدت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ وقرار مجلس حقوق الإنسان رقم 21/41.⁽²⁾

وإن من يتكبد بشكل غير متناسب الآثار السلبية لتغير المناخ هم أشخاص ومجتمعات محلية يعيشون أصلاً في أوضاع سيئة بسبب عوامل منها الموقع الجغرافي أو الفقر أو نوع الجنس أو السن أو الإعاقة أو الخلفية الإثنية أو الثقافية، ولم يساهموا على مر التاريخ إلا بأقل قدر في انبعاثات غازات الدفيئة. وتحديداً، يواجه الأشخاص والمجتمعات المحليّة، وحتى دول برمتها، في الأراضي الساحلية المنخفضة والتندرا والجليد القطبي الشمالي والأراضي القاحلة وغيرها من النظم الإيكولوجية الهشة والأقاليم المعرضة للخطر، والذين يعتمدون على هذه الأراضي من أجل السكن والمعيشة، مخاطر كبيرة جراء تغير المناخ، ووفقاً لتحذير وجهته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) للعالم في تقريرها الصادر عام 2018، فإنه ليس أمام العالم سوى عشرة

(1) المصدر نفسه.

(2) مقال بعنوان (آثار تغير المناخ على التمتع الفعلي بحقوق الإنسان)، المفوضية السامية لحقوق الإنسان وتغير المناخ، منشور على الموقع الرسمي لمكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، منشور على الرابط الإلكتروني:

<https://www.ohchr.org/ar/climate-change/impacts-climate-change-effective-enjoyment-human-rights>

أعوام فقط لخفض الاحتباس الحراري بمقدار 1.5 درجة مئوية، لمواجهة الآثار الكارثية للتغير المناخي ومن دون اتخاذ هذه الإجراءات السريعة فإنَّ تغير المناخ وظواهر الطقس المتطرف وارتفاع مستويات سطح البحر، سيعرض حياة الملايين من البشر لمخاطر تشمل كافة حقوقه، فالواقع يؤكد أن تغير المناخ سيؤثر على الحق في الحياة من خلال زيادة الجوع وسوء التغذية وما يتصل بذلك من اضطرابات لا سيما في العالم النامي إذ تفيد التقديرات بأن 262 مليون شخص تأثروا بكوارث المناخ سنويا خلال الفترة ما بين عامي 2000 و2004، ويعيش أكثر من 97 في المائة منهم في بلدان نامية⁽¹⁾، وحسب برنامج الأمم المتحدة للبيئة فإنه يموت ما يقرب من 7 ملايين شخص حول العالم كل عام نتيجة لتلوث الهواء، حيث تحدث حوالي 4 ملايين من هذه الوفيات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ⁽²⁾.

وبسبب التغيرات المناخية تفيد التقديرات أن انتاجية المحاصيل ستخفض مما سيزيد من خطر الجوع وانعدام الأمن الغذائي في المناطق الفقيرة من العالم بالفقراء اللذين يعيشون في بلدان نامية معرضون بصفة خاصة للتأثر بحكم اعتمادهم المفرط في غذائهم وأرزاقهم على موارد تتأثر بالمناخ، كما تشكل التحولات البطيئة في المناخ والبيئة تحديات جسيمة طويلة الأجل. فالمواسم الزراعية آخذة بالتغير، مع تحول أنماط تساقط الأمطار والحرارة بطرق ذات آثار بالغة على المحاصيل والثروة الحيوانية. ما يؤثر بشكل مباشر على النظم الغذائية، ومن المحتمل أن يؤدي تفاقم الأزمات الغذائية الممتدة حول العالم إلى خلق حالة من عدم الاستقرار تشكل بيئة ملائمة لانتشار النزاعات المسلحة⁽³⁾.

ووفقا لتوقعات تقرير صادر عن منظمة الأغذية والزراعة عام 2015، فإنَّ تغير المناخ قد يسفر عن خفض الناتج الزراعي بنسبة تصل إلى 30 في المائة في إفريقيا و21 في المائة في آسيا وتمثل الآثار على سبل العيش الزراعية الزيادة الرئيسة في الفقر الناجمة عن تغير المناخ⁽⁴⁾.

وفقا لإحدى الدراسات فإنَّ آثار تغير المناخ المتفاعلة مع المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ستولد احتمالا كبيرا لنشوب نزاع عنيف في 46 بلد يقيم فيها 2.7 مليار نسمة، وهو الأمر الذي بدأت معالمه تظهر بشكل جلي في عدة مناطق، حيث أدى تغير المناخ فعلاً إلى نشوب نزاعات مسلحة وأعمال عنف. فبسبب زيادة هطول الأمطار أو نقصانها في بعض الدول التي يعتمد اقتصادها على الموارد الطبيعية، لاسيما في المجتمعات الرعوية الإفريقية، كمنطقة الساحل الإفريقي مثلا، رأينا كيف ألحقت التغيرات المناخية أضرارا بالغة بالمجتمعات المحلية، ما دفع بعضها إلى الانخراط في أعمال عنف ونزاعات مسلحة، والأمر حصل أيضاً في منطقة التشاد

(1) United Nations Development Programmer (UNDP), Human Development Report 2007/2008/, Fighting climate

(2) انظر الموقع الإلكتروني التالي:

<https://www.unenvironment.org/ar/alakhbar-walqss/alnshrat-alshfyt/alsyn-tstdyf-ywm-albyyt-alalmy-lam-2019-hwl-mwdw-tlwth-alhwa>

(3) CESCR general comment No. 12 (1999) on the right to adequate food (art. 11), para. 6

(4) تقرير حول: حالة انعدام الأمن الغذائي في العالم- تحقيق الغايات الدولية الخاصة بالجوع لعام 2015: تقييم التقدم والتفاوت منشور على الرابط الإلكتروني:

<http://www.fao.org/3/content/cd9102fb-e2c2403-a-b619-ad387a4ee533/i4646a.pdf>.

بسبب تقلص المساحات القابلة للاستغلال نتيجة ارتفاع درجة الحرارة وعدم انتظام هطول الأمطار وما رافق ذلك من تصحر، ومما تجدر الإشارة إليه هنا هو أن تغير المناخ لا يتسبب في نشوب النزاعات المسلحة فقط بل يؤدي إلى إطالة أمدتها وبالتالي تفاقم معاناة المدنيين إبان النزاعات المسلحة خصوصاً النساء والأطفال والشيخوخة⁽¹⁾.

وحسب «منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة» (الفاو) فإنَّ السبب الرئيس في ارتفاع مستويات انعدام الأمن الغذائي يكمن في ثلاثة عوامل قد تتداخل أحياناً وهي: النزاعات المسلحة، والأزمات الاقتصادية، والتغيرات المناخية العميقة، لاسيما موجات الجفاف الطويلة التي تصيب بعض البلدان، نخص منها بالذكر نيجيريا، فبسبب نزاع مستفحل منذ سنوات بين رعاة ماشية ومزارعين، قتل في السنوات 15 الأخيرة أكثر من 60 ألف شخص، وهذا النزاع ما هو إلا نموذج للعديد من النزاعات التي تنشب بين الفلاحين في الدول الإفريقية القائم اقتصادها ككل على الموارد الطبيعية⁽²⁾.

من جانب آخر فإنَّ الآثار السلبية لتغير المناخ تهدد الحقوق الجماعية للشعوب، وكذلك الحقوق الفردية للأشخاص فعلى سبيل المثال، فإنَّ تغير المناخ يهدد حياة السكان في الدول الجزرية المنخفضة ويجعل السكان فيها ووجودها في ذلك المكان عرضة للمخاطر والاختفاء على المدى الطويل، وحرمان بعض الشعوب الأصلية من الإقليم الذي تعيش فيه، ومن الموارد التي تعيش عليها بما يعني حرمانها من حق تقرير المصير، فالجزر الصغيرة في أنحاء الكرة الأرضية مهددة بارتفاع مستويات سطح البحر والأعاصير المدارية والعواصف وارتفاع درجات حرارة الجو وتغير أنماط تساقط الأمطار وفقدان القدرة على التكيف، واختلال النظم البيولوجية وفي كل ذلك أيضاً تهديد للحق في تقرير المصير، ما يرتب على المجتمع الدولي في مجمله مسؤولية دعم سكان هذه المناطق الجزرية الصغيرة وحمايتهم من الغرق واتخاذ التقارير التي تحمي مصيرهم⁽³⁾.

من جانب آخر فإنَّ للتغيرات المناخية أثرها الكبير على ضعف كفاءة العمال ونقص مهارات وجودة التدريب على المستجدات الحديثة في العمل، وعدم توافر العمل اللائق وشروط السلامة الصحية والمهنية في كثير من المؤسسات، وعدم المساواة في الأجور بين النوعين، مع عجز الجهود الرامية لدمج القطاعين العام والخاص لتقنين أوضاع العاملين وضمان حقوقهم، وكلنا شهدنا تضرر الكثير من الفئات والعمالة بسبب جائحة كورونا والتغيرات المناخية، فالفلاحون والصيادون وغيرهم من العاملين في بعض القطاعات تضرروا جراء التغيرات المناخية وآثارها على المياه والتربة والمحاصيل والمدن الساحلية ما يسبب أزمات جديدة في سوق العمل وفي السياق نفسه لم تعد شبكة الحماية الاجتماعية كافية لتغطية جميع الفئات الفقيرة كما أن الزيادة السكانية وخاصة في المناطق الأكثر فقراً تشكل ضغطاً على برامج الحماية الاجتماعية، إلى جانب عدم شمول الخدمات التأمينية لجميع الفئات المستحقة⁽⁴⁾.

(1) مقال بعنوان: «تغير المناخ والنزاعات» مجلة الإنساني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ربيع/صيف، 2019، ص 9.

(2) رحموني محمد: «أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماية الدولية للمناخ»، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 06، العدد 01، العام 2019، ص 675.

(3) عبد المعطي ابو زيد، مقال بعنوان ((تأثير التغيرات المناخية على الحقوق الأساسية للإنسان)) منشور على الموقع الإلكتروني:

<https://hrightsstudies.sis.gov.eg/>

(4) هند فؤاد، التغيرات المناخية وآثارها على الحقوق الاجتماعية للفئات الأكثر تضرراً، ماق منشور على الرابط الإلكتروني:

<https://hrightsstudies.sis.gov.eg/>

● أزمة النوع الاجتماعي (مخاطر الجندر)

شهد العام 2023 وضعاً متأزماً تجاه ما يسمى الجندر أو الشذوذ الجنسي أو النوع الاجتماعي⁽¹⁾ وارتباط هذا المصطلح بمفاهيم أخرى مثل المثلية أو مزدوج التوجه أو الشذوذ الجنسي أو عابري النوع الاجتماعي أو (مجتمع الميم)، ففي 15 آب (أغسطس) 2023، قدم عضو في البرلمان، مشروع قانون يهدف إلى تعديل قانون مكافحة البغاء رقم 8 لسنة 1988، وسنّ تشريع يفرض عقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة على السلوك الجنسي المثلي والسجن بسبب التعبير عن النوع الجندري. وفي وقت سابق من ذلك، أصدرت «هيئة الاتصالات والإعلام العراقية» توجيهاً يأمر جميع وسائل الإعلام باستبدال مصطلح «المثلية الجنسية» بـ «الشذوذ الجنسي» في بياناتها التي تُنشر وتبث، ويحظر استخدام مصطلح «الجندر في إقليم كردستان العراق، وفي 31 أيار (مايو)، أمرت إحدى المحاكم في الإقليم بغلق منظمة «راسان» الحقوقية بسبب «أنشطتها في مجال المثلية الجنسية» وفي وقت سابق اقترح أعضاء في برلمان إقليم كردستان العراق مشروع قانون لمعاقبة أي فرد أو جماعة تدافع عن حقوق مجتمع الميم، كما قامت السلطات العراقية أيضاً باستخدام مجموعة من نصوص قانون العقوبات العراقي بهدف ضبط الأخلاق والأعمال المُخلّة بالحياة والشذوذ الجنسي، مما عدّه البعض تقييداً لحرية التعبير.⁽²⁾

(1) هو أحد مصطلحات العلوم الاجتماعية، المستخدمة بشكل واسع في البحوث والكتابات الاجتماعية. وتجدر الإشارة في البدء إلى أن المصطلح ذو أصل غربي، فهو بالإنكليزية (gender)، وقد طرحت له مرادفات عديدة في الترجمات العربية، إذ حاول البعض ترجمته (جنوسة)، بينما استعمل البعض مصطلحاً أكثر شيوعاً هو (النوع الاجتماعي)، وقد ارتأى بعض الباحثين الإبقاء على لفظ المصطلح كما هو ليكتب (جندر) بالعربية للدلالة على المفهوم. صادق الطائي، مقال منشور في صحيفة القدس العربي على الموقع الإلكتروني: <https://www.alquds.co.uk/>

(2) موقع وكالة بغداد اليوم الاخبارية الإلكتروني: <https://baghdadtoday.news/22779>



وجدير بالذكر أن موضوع المثلية والشذوذ الجنسي قد أثار الخلافات العميقة بين الأوساط الحقوقية، إذ ذهبت غالبية الآراء الحكوميّة والأوساط الاجتماعيّة إلى اعتبار مصطلح الجندر مرادفاً للمثلية والتحلل الأخلاقي والدعوة إلى الممارسات غير الأخلاقية بين الجنس الواحد⁽¹⁾. بينما رأى المدافعون عنه وهم قلة غير ذلك.

● أجندة العام الجديد 2024

إن واقع حقوق الإنسان في العراق لا تزال بحاجة ملحةً للمزيد من الجهود الحكوميّة لتطبيق معايير وضمانات تكفل وتضمن الممارسة الحقيقية لحقوق الإنسان في هذا البلد، على الرغم من أن تلك الجهود ليست بالقليلة إلا أنه يبدو بأن الرحلة لا تزال ليست قصيرة لكي يصل البلد إلى الوضع المثالي وتوفير الضمانات الكافية لهذا سوف يشهد البلد العديد من التحديات في العام القادم بخصوص انتهاكات حقوق الإنسان مما يستلزم العمل على تفادي تلك التحديات بالعمل على توفير الفرص والإمكانات المتاحة.

(1) شذى العاملي، إشكالية حول مفهوم الجندر أو «النوع الاجتماعي» في العراق، مقال منشور على الموقع الإلكتروني لصحيفة الاندبندنت باللغة العربية، منشور على الرابط الإلكتروني:

● سبل مواجهة المشكلات والاستحقاقات

- 1 - على السلطات في العراق الإسراع في تعيين مجلس المفوضيّة العليا لحقوق الإنسان لكي تعود لممارسة عملها وفق الدستور والتشريعات النافذة؛ لأنه في حالة عدم وجوده هناك خلل تشريعي في عمل المفوضيّة وأداء مهامها الأساسية وأن اسناد تلك المهمة إلى وزارة العدل أو إلى أية جهة أخرى يعد مخالفة دستورية وقانونية واضحة تعيق استقلالية المفوضيّة.
- 2 - يجب أن تعمل وزارة العدل على توفير المعايير الدوليّة للسجون وإيقاف الانتهاكات الحاصلة فيه، كما يجب مطالبة الحكومة والبرلمان لتشريع قانون العقوبات البديلة لمعالجة حالة الاكتظاظ، وإيقاف الهدر المالي الذي يكلف خزينة الدولة المليارات لا سيما في ملف اطعام السجناء.
- 3 - العمل على حسم ملف الاعتداءات التي طالت حقوق المتظاهرين والمنتقدين والناشطين بصورة غير قانونية. فيجب أن تجري الحكومة تحقيقات فورية ومستقلة وذات مصداقية في جميع الانتهاكات المزعومة المرتكبة ضد المتظاهرين والنشطاء والصحفيين والمنتقدين، وأن تعمل بجديّة أكبر لضمان وصول الضحايا إلى سبل العدالة الناجزة، والإجراءات القضائية التي تلبّي احتياجاتهم؛ لأنّ ما اتخذ من إجراءات وخطوات محدودة وغير كافية.
- 4 - إن تغير المناخ هو قضية اجتماعية واقتصادية وأمنية وإنسانية، له آثار وخيمة على حقوق الإنسان، بشكل مباشر وغير مباشر على المستوى الفردي والجماعي، وأن آثاره السلبية تتوزع على نحو غير متكافئ، إذ تؤثر تأثيراً مفرطاً على أفقر المناطق والبلدان، وتتعدى آثاره الأجيال الحالية لتمس بحياة الأجيال اللاحقة. وهذا يدل على أهميّة التصدي لتهديدات حقوق الإنسان الناجمة عن تغير المناخ وضرورة اتخاذ تدابير مناسبة تتسق مع الأهداف الشاملة لحقوق الإنسان من قبل حكومات الدول كافة ومن ضمنها العراق.
- 5 - اتخاذ إجراءات فورية للتخفيف من حدة تغير المناخ وفقاً لاتفاق باريس من أجل منع تفاقم آثاره من خلال تعزيز الآليات الدوليّة-على غرار آلية وارسو- وكذلك الآليات الوطنيّة لرصد وتوثيق ومتابعة وحماية المتضررين بسبب التغيرات المناخية سواء كانوا نازحين أو لاجئين.
- 6 - العمل على إنهاء ملف النازحين والمهجرين داخل البلد من خلال توفير الاحتياجات الكافية لهم والمساعدة على العودة الطوعية لأماكنهم الأصليّة، بعد توفير الاحتياجات الأساسية والبنى التحتية لتلك المناطق التي عانت من مشاكل ما بعد النزاعات.
- 7 - يجب على السلطات العراقيّة العمل الجاد على تحمل مسؤولياتها الدستورية والوطنية والأخلاقيّة بالتزاماتها بمنع انتهاك الحريات العامّة والتصدي لمنتهاكيها بحزم وقوة القانون، لا سيما حرية التجمع السلمي وحرية التعبير وحرية الصحافة وتبادل المعلومات، والسعي الجاد لمحاربة مظاهر تلك الاعتداءات والانتهاكات، مع الأخذ بالحسبان مراعاة القيم الأخلاقيّة والوطنية والدينيّة للأفراد.